مؤسسة الأصالة
دائرة الدراسات الإسلامية
هيئة الاستشارات الشرعية

﴿نصائح في الشأن العلم﴾

عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة»
قلنا: لمن؟ قال: «للّه، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامّتهم» (مسلم)

نصيحة رقم (2)

موضوع النّصيحة: **الحراك الشعبي المبارك في الجزائر.**

عَنَاقِيدُ الأَرَاكِ فِي النُّصْحِ لِلْحَرَاكِ

تقدّم بهذه النصيحة السادة العلماء الأعضاء:
الشيخ لخضر الزاوي، أ.سمير قجاور، أد.عبد الحقّ حمّيش
أد.عبد القادر جدّي، أد.عبد القادر داودي، د.محمّد هندو

صدرت بتاريخ: 7 شعبان 1440 هـ الموافق 13 أفريل 2019 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدّمة:

الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فتبعًا لورود الكثير من الأسئلة والاستفسارات لهيئة الاستشارات الشّرعية بمؤسسة الأصالة حول الحراك الشعبي الواسع في بلادنا الجزائر؛ تابعتْ الهيئة عن كثب واهتمام بالغَيْن هذا الحدث التاريخي الكبير منذ إرهاصاته الأولى، إلى سيرورة أحداثه إجمالا وتفصيلا، بدءًا من الجمعة الأولى الموافقة 22 فيفري 2019 إلى الجمعة الثامنة 12 أفريل 2019.

وقد عبّر معظم أعضاء الهيئة بصفات شخصية، وأخرى عضوية في أُطُر مختلفة؛ كلٌّ من موقعه، ومنبره الإعلامي، عن تأييده لهذا الحراك المبارك، مرافقين إيّاه بالحضور الميداني في أوساط الشعب الجزائري وتظاهراته، وكذا بالنصائح والتوجيهات والإرشادات الذي تحصّنه من المفاسد والانزلاقات.

واليوم تتقدّم الهيئة بهذه النصيحة الجماعية الجامعة، المتضمّنة لجملة من التوضيحات المتعلّقة بالجوانب الشرعية التي تجيب عن استفسارات السائلين، مع بعض النصائح والتوصيات حول الآفاق المستقبلية.

وذلك انطلاقا من إيماننا العميق بأنّ االجزائر أمانة في أعناق جميع المواطنين، وقد تعبّدنا ربّنا بتحقيق مقاصد شريعته في وطننا.

أولا: مشروعية الحراك الشعبي من أجل التغيير والإصلاح في الإسلام: أصول ومبادئ:

* الرّسالات السماوية في أصل وضعها وتنزّلها هي محرّكة للشعوب والأفراد؛ لتغيير حالها نحو الأفضل، إنّ الرسالة العميقة التي جاء بها الدّين هي رسالة تحرير للإنسان من الظلمات، ظلمات الكفر والجهل، وظلمات الذلّ والعجز والخوف والجبن والتردّد والاستعباد، والخضوع لغير الله، والرضا بالدون، إنها رسالة تحثّ الإنسان على الرقي والارتفاع نحو كمالات العلم والإيمان والعزّة والشّرف والسؤدد والمجد والاستقلال، في ظلّ العبودية لله وحده. قال سبحانه: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: 1].

* الإسلام بوصفه الدّين الخاتم، المحفوظ من أيّ تحريف؛ لم يكن يومًا مخدّرا، أو أفيونا للشعوب، لقد كان الإسلام بما يغرسه في الفرد من ثوابت عقدية، وتصوّرات كونية تجيب عن أسئلته الكبرى حول: منشأه، وحاله، ومآله، ووظيفته المنوطة به، وبما يُمدّه من طاقة عقلية وروحية وأخلاقية؛ كان القيمة الأساسية، والمحرّك الأبرز، والعُدّة الحيوية، والعامل الحاسم في توجّه الإنسان نحو تحقيق الخلافة، وعمارة الأرض، وبناء الحضارة. علاقةٌ توثّقها بوضوح آياتٌ بيّنات، كقوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا فَٱسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٞ مُّجِيبٞ﴾[هود: 61]، وقوله: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ

لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَاۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: 128-129].

* إقامة القسط والحقّ والعدل، وإزاحة الظلم والبغي والفساد، وإصلاح موازين القيم، مقاصد كبرى جاء الشّرع بإنفاذها، ناهيك بالدعوة إليها، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِۖ﴾ [سورة الحديد: 25]، وقال: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِۖ﴾[الأعراف: 29]، وقال: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[المائدة: 42]، وقال: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ﴾[النساء: 58]، وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ [النحل: 90].

وكذا جاءت نصوص الشرع كثيرةً في الحثّ على إزالة أسباب الظلم والفساد، قال سبحانه: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: 41-42]، وقال: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[هود: 113]، وقال رسول الله ﷺ: (إنّ النّاس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه؛ أوشك أن يعمّهم الله بعقاب) [أبو داود: 4338]، وقال: (إذا رأيتم أمّتي تهابُ الظالم أن تقول له: إنك أنت ظالم، فقد تُوُدِّع منهم) [أحمد: 6521].

وإنّ سنّة الله عزّوجل في هلاك المفسدين والظالمين، ونصرة المستضعفين، والتمكين للمظلومين؛ لماضيةٌ إلى يوم الدّين، قال تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٣﴾ وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِهِمْۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: 13-14]، وقال سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ﴾[النور: 55].

وقد تبيّن لكلّ متبصّر أنّ ظلما فاحشًا، وفسادًا عريضًا، وسطوًا على شرعية الحكم؛ قد تمكّن من منظومة الحكم؛ ممّا يؤكّد أنّ مطالبة الشعب الجزائري بالإصلاح والتغيير العميق هي مطالبةٌ شرعية.

* **السلطان ظلّ الله في الأرض، بصلاحه ينصلح أمر الناس، وبفساده يفسد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية:** (فالسلطان عبدُ الله مخلوق مفتقرٌ إليه، لا يُستغنى عنه طرفة عين، وفيه من القدرة والسلطان والحفظ والنصرة وغير ذلك من معاني السؤدد والصمدية التي بها قوام الخلق؛ ما يشبه أن يكون ظلّ الله في الأرض، وهو أقوى الأسباب التي بها يصلح أمور خلقه وعباده، فإذا صلح ذو السلطان؛ صلحت أمور الناس، وإذا فسد فسدت بحسب فساده) [مجموع الفتاوى: 46/35]، وقال الإمام الغزالي: (الملك والدّين توأمان، فالدّين أصل، والسّلطان حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع) [إحياء علوم الدين: 17/1]. وهذا مصداق الأثر المرويّ عن سيّدنا عثمان بن عفان ﷺ: (ما يزعُ الإمامُ أكثرَ ممّا يزع القرآن) [التمهيد، لابن عبد البر: 118/1].

وإذا كان كذلك؛ فإنّ انصراف الهمّ -علمًا وعَمَلاً- إلى إصلاح ذي السّلطان، كما يحصل في الحراك الشعبي الجزائري، يعدّ أولوية شرعية، ومصلحة دينية.

* **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باليد واللسان والقلب، في مختلف شعاب الحياة، بما فيها الشأن السياسي**: مبدأٌ عقدي، وواجبٌ شرعي، ومسلكٌ أخلاقي يتحلّى به المؤمن الحقيقي، خصوصًا من بوّأهم الله تعالى مكانة مخصوصة بذلك، وهم العلماء.

قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: 110]. وقال: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104]. وقال رسول الله ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الايمان) [مسلم: 49]. وقال: (أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) [أبو داود: 4344].

بل إنّ التخلّف عن أداء هذه الوظيفة العظيمة منذرٌ بغضب الله، وعقوبة ربانية في الدنيا والآخرة، قال سبحانه: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ۝ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: 78-79]. وقال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده لتأمرنّ بالمعروف، ولتنهونّ عن المنكر، أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم) [الترمذي: 2169].

وحديث السفينة أصلٌ عظيم في هذا الباب، وهو قوله ﷺ: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها؛ كمثل قوم استهَمُوا [اقترعوا] على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا اسْتَقَوا من الماء مرُّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعا) [البخاري: 2493].

فهذا الحراك الشعبي المبارك؛ ما هو إلاّ تجسيد لوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنجاة بسفينة الوطن.

* **مشروعية الاحتجاج أمام الملأ:**

روى البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة، والطبراني، والبيهقي، وغيرهم: أنّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يشكو جاره، فقال: (اذهب فاصبر)، فأتاه مرتين أو ثلاثا، فقال: (اذهب فاطرح متاعك في الطريق)، فطرح متاعه في الطريق، فجعل النّاس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به، وفعل، وفعل، فجاء إليه جاره فقال له: "ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه" [أبو داود: 5153].

فهذا نصٌّ في مشروعية الاحتجاج أمام الملأ على أذى الجار، إن لم ينفع معه إلاّ ذلك؛ مع كونه ضررا فرديا، ومحدودا في الصفة والزمن والحجم والأثر، فكيف إذا كان الضرر عامًّا عارمًا، متماديا في الزمن، يلحق الدّين، والنفوس، والأموال، والأعراض، ويصيب شعبًا بأكمله، لا فردًا هنا أو هناك.

* **المعارضة السياسية السلمية حقٌّ مكفول في الإسلام:**

مهّد النبي ﷺ لذلك بتربية أصحابه على إبداء الرأي المخالف؛ بما في ذلك الرأي المخالف لرأيه إذا كان اجتهادًا، لا وحيا منزّلا، فكان يستشيرهم في الأمر كما أمره الله تعالى بقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159]، فيشيرون تارة بالرأي الموافق لرأيه، وتارة بالرأي المخالف لرأيه، كما في رأيه أن يصالح بني غطفان على ثلث ثمار المدينة، خالف ذلك عليه شيوخ الأنصار [الطبراني، الكبير: 10141]، وكما في رأيه أن يتحصّن بالمدينة قبل موقعة أحد، خالفه الشباب وأشاروا بالخروج [البخاري معلقا]، بل ربما بادروه بالمخالفة من غير أن يشاورهم، كما في منزله يوم بدر؛ أشار عليه الحباب بن المنذر بغير المكان الذي نزل فيه أولا، وكما في صلح الحديبية راجعه عمر بن الخطاب لظنّه أنّ في الصّلح إجحافا بالمسلمين.

لقد علّم النبي ﷺ أصحابه أن يقفوا مع صاحب الحق، مهما كان الطرف الذي عليه أداء الحق، ولو كان رسول الله ﷺ نفسه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه دينًا كان عليه، فاشتدّ عليه، حتى قال له: أُحَرِّج عليك إلاّ قضيتني، فانتهره أصحابه، وقالوا: ويحك، تدري من تُكلِّم؟ قال: إنّي أطلب حقّي، فقال النّبي ﷺ: **(هلاّ مع صاحب الحقّ كنتم؟)**، ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها: (إن كان عندك تمرٌ فأقرضينا حتى يأتينا تمرنا فنقضيك)، فقالت: نعم، بأبي أنت يا رسول الله، قال: فأقرضته، فقضى الأعرابي وأطعمه، فقال: "أوفيت، أوفى الله لك"، فقال: (أولئك خيار الناس، إنّه لا قُدّست أمّة لا يأخذ الضعيف فيها حقّه غير متعتع) [ابن ماجه: 2426].

فبناءً على تلك التربية؛ ترسّخ في نفوس الصحابة أنّ حاكمهم وأميرهم إنما هو واحدٌ منهم، له ما لهم، وعليه ما عليهم، فجاءت خطب الخلفاء الراشدين على هذا المهيع: (أمّا بعد؛ أيها الناس، فإنّي قد وُلّيت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوّموني ...) [خطبة أبي بكر رضي الله عنه]، (أيّها الناس؛ من رأى فيّ اعوجاجا فليقوّمه)، (لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إذا لم نسمع منكم)، (إنّي أخاف أن أخطئ فلا يردّني أحدٌ منكم تهيّبا منّي) [من خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه].

على هذا الأساس؛ كانت أوامر الخلفاء الراشدين محلّ طاعة ما وافقت الشرع، ومحلّ مناقشة أو معارضة ما جانبت الصواب، وأمثلة ذلك كثيرة.

إنّ الشريعة كما أمرت بالطاعة في محلّها وموضعها لمن هو أهلٌ لها؛ أمرت بعدم الطاعة في غير محلّها، لمن ليس أهلا لها، قال تعالى في شأن قوم فرعون: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [الزخرف: 54]، وعن علي رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ سرية فاستعمل رجلا من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب، فقال: أليس أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: فاجمعوا لي حطبا، فجمعوا، فقال: أوقدوا نارا، فأوقدوها، فقال: ادخلوها، فهمّوا وجعل بعضهم يمسك بعضا، ويقولون: فررنا إلى النبي ﷺ من النار، فما زالوا حتى خمدت النار، فسكن غضبه، فبلغ النبي ﷺ فقال: (لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، الطاعة في المعروف) [البخاري: 4340].

إنّ الحراك الشعبي الجزائري يستمدّ شرعيته من شرعية المعارضة، وشرعية عدم الطاعة لمن ليس أهلا لها، كما تقرّه النصوص الشرعية الكثيرة.

شبهات وجوابها:

الشبهة الأولى: الحراك الشعبي خروج على الحاكم:

هذه الشبهة مدحوضة بأمور عديدة؛ نذكر منها:

أ. الإمامة مسألةٌ شورية، وعقدٌ رضائيٌ يكون بين الإمام والرعية، فالدخول دخولٌ في مقتضى العقد، والخروج خروجٌ من مقتضى العقد، وعقد الإمامة مقتضاه القيام بمصالح الرّعية على الوجه المرضيّ عند الله وعندها، فإذا لم يؤدّ الحاكم ما عليه من واجبات العقد ومقتضياته انحلّ وبطل، وينحسم ذلك بما لا يدع مجالا للاختلاف إذا فقد الحاكم القدرة البدنية على مباشرة ما يناط به من أعباء الحكم والدولة؛ فإنّ ولايته حائذ تبطل بالإجماع، ويجب عزله واستبداله.

وإذا زعم أحدٌ أنّ العبرة بسيرورة النظام في البلاد، لا بشخص الحاكم؛ فالجواب: أنّ هذا من المكابرات الدالة على هوى النفس، والمخالِفة لإجماع المتشرّعة، وفقهاء الدستور معًا، أنّه لا بدّ من رئيس يباشر السلطات المخوّلة له، ويسهر على تجسيدها. وقد قدّم الصحابة ﷺ نصب الخليفة على دفن رسول الله ﷺ لما له من خطر عظيم على الأمة.

وإذا كان كذلك؛ فإنّ الحراك الشّعبي ليس خروجًا على الحاكم، بل هو مطالبة باستئناف عقد الإمامة الذي أخلّ به الحاكم، وعجز عن الوفاء به، فكان هو من خرج عليه، وليس الرعية.

ب. هذا العقد الذي هو إنابة، أو إجارة، أو توكيل؛ الأمة هي الطرف الأصيل فيه؛ فهي التي تختار من تستنيب، أو تستأجر، أو توكّل، وهي التي تختار إنهاء العقد إذا اختلّ مقتضاه ومقاصده، فالحراك الشعبي ما هو إلا ترجمة لحق الأمة الأصيل في النصب والعزل لحاكمها.

وإنّ خروج الملايين، والسواد الأعظم من الجزائريين؛ شيبًا وشبابًا، نساءً ورجالاً، أمّيين ومتعلّمين، عاملين وعاطلين، وعلى رأسهم العلماء والمفكّرون والصالحون والمتديّنون؛ ممّا ينطبق عليه الأثر الثابت عن عبد الله بن مسعود ﷺ، والمرويُّ مرفوعا أيضا: (ما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيّئا فهو عند الله سيء) [أحمد: 3600].

ج. "الخروج على الإمام" مصطلحٌ ذو مدلول دقيق ومضبوط عند الفقهاء، فليس هو التعبير عن المعارضة بالرأي، بل هو عمليةٌ انفصاليةٌ انشقاقيةٌ عن الحاكم المرضيّ لدى الأمّة، بغير مسوّغ شرعي، ويكون ذلك بحمل السّلاح.

د. أصلاً لا يُتصوَّر خروج على حاكم انتهت فترة ولايته كما هو الحال في الحراك الشعبي الجزائري؛ فإنّ العقود الموقتة تنتهي بانتهاء مدّتها، والسبب الأوّل والمباشر للحراك كان رفض ولاية جديدة لهذا الحاكم.

هـ. التظاهر حقٌّ مكفولٌ في دستور البلاد، المنظّم لعلاقة الحاكم بمحكوميه، فهو مشروعٌ فيما يحتكم إليه الحاكم نفسُه. والدستور وغيره من القوانين التي يتواضع عليها الناس في تنظيم شؤون حياتهم؛ ليس بالضرورة مصادمًا للتشريع الإسلامي، وما لم يكن مصادماً للتشريع فهو محكَّمٌ شرعًا؛ لضرورة الانتظام.

و. مدّعي الخروج على الحاكم في الاحتجاج على الظلم والفساد بالطرق المشروعة في الدستور، الذي هو عهدٌ بين أهل البلد في تنظيم شؤونهم العامّة، يلزمه أن يصف طريقة تولية الحاكم بأنها غير شرعية؛ لحرمة الأساليب الديمقراطية في نظره.

ز. واصف الاحتجاج ضمن الأطر الدستورية بـ "الخروج"، يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض، فينكر الباطل والمنكر إذا كان من الرعية، ولا ينكره إذا كان من الراعي، وهو أغلظ المنكر وأعظمه فساداً بتعميمه والإلزام به أحياناً أو معاقبة منكره.

ح. لقد أشاد الحاكم نفسُه عبر رسائله بالحراك الشعبي وسلميته، ونوّه بوعي الشباب وفطنتهم، بل لقد استجاب لبعض مطالبه؛ ما يدلّك على إقراره له.

الشبهة الثانية: الحراك الشعبي فتنة.

وجوابها ببيان مفهوم (الفتنة) في القرآن والسنة، وهو ما يلي:

ذُكر لفظ (الفتنة) في القرآن في نحو أربعين موضعًا بمعان متعدّدة، دلّت بمجموعها على أنّ الفتنة في أهمّ تلك المعاني وأبرزها: هي اضطرابٌ واختلالٌ وفسادٌ يدخل على النّاس في أمر دينهم، أو في أمر دنياهم.

فالفتنة فتنتان: فتنة في الدّين، وفتنة في الدنيا.

أمّا فتنة الدّين، وهي الأعظم والأخطر: فهي الصدّ عن سبيل الله، وكلّ فساد يدخل على الناس في دينهم. كإدخال الشُّبه على عقيدة المسلمين، وكإحلال المذاهب الفكرية المنحرفة لمزاحمة الشريعة الربانية، وكمحاربة الحياء والحشمة والفضيلة، وإشاعة الفواحش والمنكرات، وإفساد الأخلاق ونشر التحلّل، وإلهاء الشباب وإضعاف التديّن، وإقصاء العلماء والدعاة والمصلحين. ذلك ونظيره هو أعظم فتنة تدخل على المسلمين. وفي شأنها قال الله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾ [المائدة: 49]، وقال تعالى: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ لِتَفۡتَرِيَ عَلَيۡنَا غَيۡرَهُۥ﴾ [الإسراء: 73]، وقال سبحانه في شأن المنافقين: ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا وَلَأَوۡضَعُواْ خِلَٰلَكُمۡ يَبۡغُونَكُمُ ٱلۡفِتۡنَةَۖ وَفِيكُمۡ سَمَّٰعُونَ لَهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التوبة: 47].

بل إنّ فتنة فساد الدّين أعظم من فتنة القتل الذي يكون في سبيل إقامة الدّين، قال تعالى: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ﴾ [البقرة: 191]، وقال: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ﴾[البقرة: 217]، بمعنى: القتل الذي يلحق المؤمنين وهم يسعون في إقامة دينهم؛ هذا أهون من فتنة فساد الدّين، وهذا مصداق قول الله تعالى في شأن الكافرين المحاربين: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ﴾ [البقرة: 193]. وقال سبحانه: ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ ثمّ قال: ﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ﴾ [الأنفال: 72-73].

وأمّا فتنة الدنيا: فهي اختلال مصالح الناس التي جاءت الشريعة بحفظها، وعجزُ السّاسة عن حفظها وصيانتها من الاختلال والفساد: مصلحة النفس والعقل والنسل والمال، وما يتفرع عنها.

أطال بعض الصحابة الصلاة بالنّاس حتى انصرف عنه بعضهم لتضرّره من ذلك الطول، أو لأنه يحجزه عن قضاء حوائجه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: (يا معاذ، أفتّان أنت؟ فلولا صلّيت بسبّح اسم ربّك، والشّمس وضحاها، واللّيل إذا يغشى، فإنّه يصلّي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة) [البخاري: 705].

هذا إمامٌ فتن مأمومَه في دنياه بشُغْلٍ بالحق، فكيف بمن يفتن الناس في دنياهم بالباطل؟!

إنّ هلاك الناس بالأمراض الفتاكة فتنة، والجوع والفقر والعوز والبطالة فتنة، ونهب المال العامّ، والسفه في صرفه وتبديده فتنة، واحتكار الثروة واستئثار أقلية قليلة بالنعمة فتنة، وبيع الثروات والمقدّرات بما لا يخدم مصلحة الوطن فتنة، وإسناد الأمر لغير أهله، وتولية المسؤوليات لغير الأكْفاء والأمناء فتنة، وعندما لا يجد المظلوم سبيلاً إلى حقه، وانتصافا من ظالمه؛ هذه فتنة، عندما تصبح القيم العليا هي المال والسلطة والنفوذ والقوة والقهر والغلبة، وليس الحق والعدل والعلم والأمانة والكفاءة والرحمة والإحسان، هذه فتنة.

فإذا كان كذلك؛ تجلّى لذي البصر والبصيرة أنّ حراك الشعب الجزائري ليس الفتنة، بل هو حراكٌ لإنكار هذه الفتن باختلاف أصنافها وأنواعها.

الشبهة الثالثة: المظاهرات وغيرها من وسائل الحراك الشعبي بدعة.

جواب هذه الشبهة؛ أنّ وسائل العادات والمصالح المرسلة لا تدخلها البدعة؛ لأنّ مبناها التواضع والاجتهاد، والتطور عبر الزمان، في ظلّ موازنات المصالح والمفاسد، وعدم مصادمة المنصوص على النهي عنه. وإنما تدخل البدعة على العقائد والتعبدات، ولهذا عرّفها العلماء بأنها: (طريقة في الدّين مخترعة ...) [الشاطبي، الاعتصام: 50/1]، (فلو كانت طريقة مخترعة في الدنيا على الخصوص؛ لم تُسمّ بدعة) [المرجع نفسه]. والدّين بمعناه الخاصّ هو: العقائد والتعبّدات والشرائع، وتقابله شؤون الدنيا؛ ممّا تُرك أمر تدبيره لخبرات الناس، في قوله ﷺ: (أنتم أعلم بأمر دنياكم) [مسلم: 2363]، والعادات ووسائلها من باب الدنيا، لا من باب الدّين.

ويقال لمن يدّعي البدعية في وسائل المصالح: ألا آمنت بالكتاب كلّه فيما تدّعي؛ فأنكرت أساليب التعليم والدعوة المحدثة التي تعمل عليها ليلاً ونهاراً؟

الشبهة الرابعة: مشابهة الكفار في وسائل الحراك الشعبي، من مظاهرات ورفع الشعارات وغيرها.

وجواب ذلك أنّ التشبّه المنهي عنه مقيّد بأمرين:

الأول: ما كان من خصائصهم الدّينية، أو عاداتهم المستقبحة، أمّا محاسن العادات والتعاملات؛ فلا تزال أمم الإنسانية ينهل بعضها من تجارب بعض، ويؤثّر بعضها في بعض، وقد استحسن النبي ﷺ أمورًا في التدبير أخذها من أمم غير مسلمة، كالمنبر، والرايات، والخاتم، والخندق ... وكذلك فعل الخلفاء الراشدون.

قال الإمام ابن حجر في الردّ على من يحرّم لبس الطيالسة بإطلاق؛ لأنها من لباس اليهود: (وإنّما يصلح الاستدلال بقصة اليهود في الوقت الذي تكون الطيالسة من شعارهم، وقد ارتفع ذلك في هذه الأزمنة، فصار داخلا في عموم المباح) [فتح الباري: 275/10].

وقال الإمام المرّاق في كتابه "سنن المهتدين": (وكنت أبحث لأهل الفحص [منطقة من غرناطة] لبس الرندين [من ألبسة النصارى في غرناطة]، كما قال مالكٌ في المظالّ: ليست من لباس السلف، وأباحها لأنها تقي البرد، فشُنّع ذلك عليّ، فكان جوابي أن قلت: الرندين ثوبٌ رومي يضمحلّ التشبّه بالعجم في جنب منفعته، إذ هو ثوبٌ مقتصد، ينتفع به، ويقي من البرد. ونصّ من أثق به من الأئمة: أنه ليس كلّ ما فعلته العجم منهيا عن ملابسته، إلاّ إذا نهت الشريعة عنه، ودلّت القواعد على تركه ... وأمّا ما فعلوه على وفق الندب أو الإيجاب أو الإباحة في شرعنا؛ فلا نترك ذلك لأجل تعاطيهم إياه؛ لأنّ الشرع لا ينهى عن التشبه بمن يفعل ما أذن الله فيه) [سنن المهتدين: ص249].

والاحتجاج بالمظاهرات والشعارات؛ لا خصوصية للكفّار به، ولا أقلّ من كونه مباحا، ليس في الشرع ما ينهى عنه، فكيف إذا أومأت الأدلة إلى مشروعيته، كما ذكرنا في عنصر مشروعية الاحتجاج.

الثاني: أنّ المشابهة لا بدّ فيها من القصد، أمّا مطلق الموافقة فلا تسمَّى تشبُّها.

وإنّ القائل بتحريم التشبّه من غير تقييد بهذين القيدين يلزمه -لا محالة- الوقوع في التشبه بالكفّار في ما لا يحصى من العادات التي يمارسها هو والمسلمون.

الشبهة الخامسة: الحراك الشعبي مطالبه دنيوية.

هذا الكلام يردّ عليه من جهتين:

الأولى: أنّ قائله لا يميّز بين الدنيا بمعناها المذموم شرعًا، والدنيا بمعناها المشروع، بل المطلوب.

أمّا الدنيا بمعناها المذموم: فهي الانصراف عن الله، والغفلة عن الآخرة؛ انشغالا بتحصيل حظوظ النفس من الدنيا؛ بالسبل غير المشروعة.

وأمّا الدنيا بمعناها المشروع: فهي المصالح التي جاءت الشريعة بحفظها وجلبها وتوسيعها؛ ليتحقّق الاستقرار في الأرض، كما قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ [البقرة: 36]، المصالح التي تتجنّس في الكليات الأربع: النفس، والعقل، والنسل، والمال، وما يتفرّع عنها من جزئيات لا تنحصر. إنّ الدنيا بهذا المعنى هي قاعدة إقامة الدّين، وهي قنطرة الآخرة، فلا بدّ من إقامتها لإقامة الدّين. لقد جاء في القرآن والسنة الإرشاد إلى طلب صلاح الدنيا بهذا المعنى، قال سبحانه: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ۝٢٠١ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [البقرة: 201]، وقال: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾ [الأعراف: 156]، وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ ...﴾[النحل: 41]. عن أبي هريرة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يقول: (اللهمّ أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ...) [مسلم: 2720].

قال الإمام الجويني: (فالقول الكلّي أنّ الغرض -أي: من نصب الإمام- استبقاء قواعد الإسلام طوعًا أو كرها، والمقصد: الدِّين، ولكنّه لمّا استمدّ استمراره من الدّنيا؛ كانت هذه القضية مرعية) [غياث الأمم: ص183]، وقال الإمام الغزالي: (الدّنيا مزرعة الآخرة، ولا يتمّ الدِّين إلاّ بالدّنيا) [إحياء علوم الدّين: 17/1]. وقال الإمام العزّ بن عبد السلام: (واعلم أنّ مصالح الآخرة لا تتمّ إلاّ بمعظم مصالح الدّنيا، كالمآكل والمشارب والمناكح وكثير من المنافع) [قواعد الأحكام: 77/2].

وإذا كان كذلك؛ فإنّ مطالبة الحراك الشعبي بإصلاح أمور الدنيا في التعليم والصحة والعمل والزرع والصنع والتشغيل ... لا شكّ أنّه مندرج ضمن مقاصد الشريعة في حفظ هذه المصالح.

الثانية: ليس صحيحًا أنّ مطالب الحراك الشعبي متمحّضة لحظوظ الدنيا، لقد رفع الحراك الشعبي بكلّ وضوح شعارات: "نحن أبناء باديس لا أبناء باريس"، "الدولة النوفمبرية المتضمّنة لمبدأ إقامة المبادئ الإسلامية"، "لا للوصاية الفرنسية"، "لا لمنظومة التعليم التغريبية"، "التنديد بمنع التلاميذ من الصلاة"، "التنديد بحذف البسملة من الكتب الدراسية"، كلّ هذه الشعارات -وغيرها كثير- رأيناها وسمعناها، من طرف الأغلبية الغالبة من الشعب الجزائري، وهي تعبّر بكلّ وضوح على المطالبة بترسيخ القيم الإسلامية الأصيلة، وحمايتها ممّن يريد بها شراً.

الشبهة السادسة: المظاهرات فيها اختلاط النساء بالرجال.

جواب هذه الشبهة من وجهين، وهما:

أوّلاً: اجتماع النساء بالرجال في المكان العامّ الحافل بالنّاس؛ ليس محرّما لذاته، ولكن يعتوره التحريم بحسب التذرّع بذلك إلى النظر غير المشروع، أو المماسة بين الأبدان، ونحو ذلك من افتتان أحد الجنسين بالآخر، وما حُرّم تحريم الوسائل يُتخفّف فيه إذا تعيّن وسيلةً لمصلحة شرعيةً مطلوبة. ولهذا جاز مثل هذا الاجتماع في التعليم، والسفر، والبيع والشراء، وفي أماكن العبادة، ونحوها، ولا يتعيّن المنع إلاّ في حقّ من خاف على نفسه بخصوصها غلبة المفسدة على المصلحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ما كان من باب سدّ الذّريعة إنّما يُنهى عنه إذا لم يُحتج إليه، وأمّا مع الحاجة للمصلحة التي لا تحصل إلاّ به؛ فلا يُنهى عنه) [مجموع الفتاوى: 214/23]. وقال الإمام ابن القيم: (إنّ ما حُرِّم سدًّا للذّريعة أخفّ ممّا حُرِّم تحريم المقاصد)[إعلام الموقعين: 107/2]، وقال: (وما حُرِّم تحريم الوسائل؛ فإنّه يُباح للحاجة، أو المصلحة الرّاجحة)[زاد المعاد: 223/2].

ثانيا: طرق تحصيل المصالح لا تتمحّض أن تكون بالحسنات، بل كثيرا ما تعترضها المفاسد والسيّئات؛ فهل يُترك تحصيل المصلحة؛ لأجل ما يعترض طريقها من المفسدة بإطلاق؟ لقد أجاب علماؤنا الراسخون عن هذه الإشكالية، ومن أبرزهم الإمام المقاصدي شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال: (التعارض إمّا بين حسنتين لا يمكن الجمع بينهما؛ فتُقدّم أحسنهما بتفويت المرجوح، وإمّا بين سيئتين لا يمكن الخلوّ منهما؛ فيُدفع أسوأُهما باحتمال أدناهما، **وإمّا بين حسنة وسيئة لا يمكن التفريق بينهما**؛ بل فعل الحسنة مستلزمٌ لوقوع السيئة، وترك السيئة مستلزمٌ لترك الحسنة؛ فيرجّح الأرجح من منفعة الحسنة، ومضرّة السيئة)، ثمّ قال بعد أن ذكر أمثلة عديدة لذلك: (فتبيّن أنّ السيّئة تُحتمَل في موضعين: دفع ما

هو أسوأ منها إذا لم تُدفع إلاّ بها، وتحصيل ما هو أنفع من تركها إذا لم تُحصّل إلاّ بها، والحسنة تُترك في موضعين: إذا كانت مفوِّتةً لما هو أحسن منها، أو مستلزمة لسيّئة تزيد مضرّتها على منفعة الحسنة) [مجموع الفتاوى: 20/51-53].

وقال الإمام الشاطبي: (الأمور الضرورية أو غيرها من الحاجية أو التكميلية إذا اكتنفتها من خارج أمورٌ لا تُرضى شرعًا؛ فإنّ الإقدام على جلب المصالح صحيحٌ على شرط التحفّظ بحسب الاستطاعة من غير حرج)[الموافقات: 4/210].

ولا شكّ أنّ المصالح المستجلبة بهذا الحراك المبارك -كما سيأتي بيانها- تفوق بمراحل كثيرة المفسدة المخوفة من تجمّع النساء والرجال في مكان عامّ حافل بالناس.

الشبهة السابعة: فساد المآل (الحراك مآله سفك الدماء والاحتراب والاقتتال).

صحيحٌ أنّ التحرّكات الكبرى للشعوب مظنّة لبعض الأخطار، وانتهاز المفسدين والمغرضين، من أعداء الدّين والوطن والأمة، لإثارة الفتن والقلاقل، ممّا يتعيّن الحذر منه، ولكنّ درس المآل في المقاربة التشريعية لا ينبني على محض التوجّس بلا وقوف على المعطيات الحقيقية كما هي في الواقع، لا كما هي في المخيال، ولا يكفي مطلق الاعتبار بوقائع ذات شبه، بل لا بدّ من النظر في الواقعة الجديدة نظرًا مستقلاً عن شبيهاتها؛ لأنّ لكلّ واقعة خصوصيات تزيد أو تنقص عن خصوصيات الواقائع الأخرى، وذلك مؤثّر في الحكم الشرعي الصحيح.

والذرائع ليست محسومة بإطلاق؛ بل بالنظر الدقيق المبرهن بالأدلة والقرائن في نسبة الإفضاء، فما يفضي إلى المفسدة قطعا أو غالبا يختلف حكمه عمّا يفضي إليها كثيرا لا غالبا، وذلك يختلف عمّا يفضي إليها نادرا، وكل ذلك (القطع، والغلبة، والكثرة، والندرة) إنما تُعرف بمسالك من تحقيق المناط؛ يشترك في عملها الفقهاء مع الخبراء في الاختصاصات ذات الصلة بموضوع البحث.

هذا مع ضرورة الموازنة بين المفسدة الواقعة المتوخّى إزالتها بالإقدام على الفعل، والمفسدة المتوقعة، وبين المصلحة القائمة مع الترك، والمصلحة المستجلبة بالإقدام على الفعل. وإنما يُقدّم درء المفاسد على جلب المصالح إذا استوت الرتب، لا إذا تفاوتت. والورع معرفة خير الخيرين، وشر الشرين، أمّا معرفة الخير والشر فيكاد يحسنه كلّ أحد.

لقد احتفّ حراك الجزائريين بجملة من العوامل التاريخية والاجتماعية والسياسية والعسكرية، المحلّية منها والدولية؛ جعلت مظنة السلامة فيه غالبة، ورجحان المصلحة على توقع المفسدة ظاهرا؛ الأمر الذي حدا بعامّة أهل العلم والفكر والسياسة إلى استحسانه، وتشجيعه، والمشاركة فيه.

الشبهة الثامنة: إصلاح النفوس شرط، ومقدمة في إصلاح الحاكم.

والجواب عنها من وجوه، وهي:

أوّلا: الحراك نفسُه عملٌ لتغيير ما بالأنفس، ليس فقط ما بالحاكم. لقد رفع الحراك شعارات التنديد بالفساد، والرشوة، والبيروقراطية، والجهوية، وغيرها، وهذا كلّه من إصلاح النفوس. ومن أجمل شعاراته الرائدة شعار: (يتنحاو قع_نتربّاو قع) ما يدلّك على وعي عميق بثنائية التغيّر والتغيير.

ثانيا: الحراك نفسُه عبارة عن صحوة دينية، ونفسية، وأخلاقية، واجتماعية، قبل أن تكون سياسية.

ثالثا: صلاح النفس وإصلاح الغير عمليتان متزامنتان، ولا تُتصوّر إحداهما كمرحلة منفصلة عن الأخرى، إذْ لا يمكن الفراغ من إصلاح النفس لمباشرة إصلاح الغير، بل كلاهما عملية دائبة مستمرة متأثرة بالأخرى زيادة ونقصا.

رابعا: صلاح النفوس وحده لا يغيّر الفاسدين، ولا ينجي من عقوبة الله تعالى، بل المنجي من عقوبة الله هو الصلاح مع الإصلاح، روى مالك في موطئه عن أمّ سلمة زوج النبي ﷺ قالت: يا رسول الله؛ أنهلك وفينا الصالحون؟ فقال رسول الله ﷺ: (نعم، إذا كثر الخبث) [مالك: 1798].

خامسا: الاستدلال بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الرعد: 13] على معنى: أنّ الله تعالى لا يبتدئ عباده بالنّعم وصلاح الأحوال؛ حتى يبتدئوا هم بإصلاح أنفسهم؛ استدلالٌ لا يثبت عند المفسّرين، بل الثابت أنّ الله مبتدئٌ عباده بالنّعم التي لا يقابلها منهم خير وصلاح، ولكنّ المعنى: أنّه لا يبتدئهم بالنّقم، وإزالة النّعم حتّى يبتدروا هم إلى أسباب إزالتها من المعاصي، قال الإمام الرازي: (أمّا قوله تعالى: [إنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتى يغيّروا ما بأنفسهم] فكلام جميع المفسّرين يدلّ على أنّ المراد: لا يغيّر ما هم فيه من النّعم بإنزال الانتقام إلاّ بأن يكون منهم المعاصي والفساد. قال القاضي: والظاهر لا يحتمل إلاّ هذا المعنى؛ لأنّه لا شيء ممّا يفعلُه تعالى سوى العقاب إلاّ وقد يبتدئ به في الدنيان من دون تغييرٍ يصدر من العبد فيما تقدّم؛ لأنّه تعالى ابتدأ بالنّعم دينًا ودنيا، ويفضّل في ذلك من شاء على من يشاء، فالمراد ممّا ذكره الله تعالى التغيير بالهلاك والعقاب) [مفاتيح الغيب: 20/19].

ثانيا: إيجابيات ومكتسبات الحراك الجزائري (المصالح الشرعية المجتلبة):

لقد تفصّى الحراك الشعبي في الجزائري عن جملة من المصالح الشرعية العظيمة، نذكر منها:

1. الهبّة الجماعية الكبرى.

لقد شارك في الحراك الشعبُ الجزائريُّ برُمّته، بأعداد مليونية، لا يكاد يندّ عنها إلاّ الضعفة من النساء والأطفال والمسنّين والمتغرّبين، شارك النّساء والرجال، والصّغار والكبار، والأغنياء والفقراء، والمتعلّمون وغير المتعلّمين، والعمّال والبطّالون، والقطاع العامّ والقطاع الخاصّ، ممّا يدلّ أنّ مطالب هذا الحراك ليست فئوية، ولا قطاعية، ولا جهوية، بل هي مطالب عامّة الشعب، والمصلحة في ذلك: توافق الشعب، وصدوره عن كلمة سواء، بلا حزبيات، ولا جهويات، ولا فئويات، ولا غير ذلك.

2. التحرر من جملة من العُقَد والمخاوف.

ومنها:

- عقدة الخوف من العودة إلى العشرية السوداء، ونشوب العنف.
- عقدة الانسياق في مسار تجربة الدول العربية المعروفة بـ "الربيع العربي".
- عقدة سكوت الشعب، وفقْد الإرادة الجماعية.

- عقد الأنانية الفردية، والاهتمام بالحاجيات اليومية، ولقمة العيش.
- عقدة أنّ التحدّي الأجنبي لا يُقهر.
- عقدة استحواذ النظام على المبادرة والفعل، بعيدًا عن تطلّعات الشباب.
- تحرّر الشباب من عقدة نقص التجربة وضعف الممارسة.
- عقدة فشل المحاولات السابقة وعدم تجاوب النظام السياسي معها.
- وغيرها من العقد والمثبّطات التي طالما خيَّمت على الوضع السياسي والاجتماعي طيلة العقود السابقة.

3. استرجاع الثقة بالذات الحضارية.

- لقد استعاد الشعب الجزائري بهذا الحراك المبارك ثقته في نفسه، وفي ذاته الحضارية العريقة.
- استرجع المبادرة، والفعل الحضاري الإيجابي.
- أبرز الحراك الطاقة الكامنة في الشعب، وقدرته على الاتحاد والعمل والإبداع.
- أعاد الحراك إلى الشعب روح الثورة التحريرية التي كادت تمحي من ذاكرته.
- أيقظ الحراك في الشعب الإحساس بضرورة التخلّص من عهد الوصاية والقصور.
- الحراك أبان عن إدراك الجزائريين لقيمة الوطن الحقيقية، وأنه لا يحافظ عليه إلا أبناؤه المخلصون.
- تحوّلت التجربة الجزائرية في هذا الحراك، وفي ظرف وجيز، إلى تجربة ملهمة للعديد من الشعوب، بما فيها الشعوب الأوربية، وذلك يدعو للفخر والاعتزاز.

4. درء العديد من الصور السلبية والأحكام المغلوطة عن شعبنا:

صور سلبية عديدة كان تُظنّ بالشعب الجزائري؛ يظنّها هو في نفسه، وتظنّها النخب المثقّفة، ويظنّها السياسيون، وتظنّها السلطة التي كانت حاكمة، وتُظنّ به في الخارج عند الإخوة والأعداء، على حدٍّ سواء؛ أنّ شعبنا عنيفٌ، هائجٌ، فوضويٌّ، ضحل الهموم والانشغالات، لا يعبأ إلاّ بلقمة العيش، لم يعد يؤمن بالوطن، لا تلمّه إلاّ الولائم، وسرعان ما تفرّقه العصا، لا يفهم الشأن السياسي، وغير ذلك.

فأبان الشعب الجزائريُّ عن تحضّر ورقيّ فاجأ كثيرين، حول سلميته، وتعلّقه الشديد بوطنه، وتعاونه، وتوحّده في وجه التحدّيات، وعلوّ همّته، وسقف طموحاته، ووعيه العميق بالتحديات والمزالق، وفهمه للشأن السياسي الداخلي والخارجي على أحسن الوجوه.

5. انبعاث الوعي السياسي وهمّ المشاركة في تدبير شأن الوطن.

ومن أهمّ ما يميّز هذا الوعي السياسي الذي يرتكز عليه العمل الراشد لخدمة الوطن، وحماية الحقوق والحريات فيه لأبنائه؛ ما أظهرته الرسائل التفاعلية والشعارات والتعبيرات الفنّية المتنوّعة، من ارتباط الشعب بهويته الوطنية، التي تستند في محدّداتها ومكوّناتها إلى العمق التاريخي والمجتمعي، ورفضه لكلّ ما يكون باعثه متنكّراً لهذا العمق، أو مرتبطاً بجهات خارجية حريصة على التمزيق، متربّصة بوحدة البلاد السياسة والثقافية.

لقد تجلّى هذا الوعي السياسي أيضًا في الاهتمام بالثقافة القانونية والدستورية، والقدرة على استيعاب الحوادث ومسايرتها، وتحليل مخرجاتها، والوقوف على حيثياتها، مع اقتراح الحلول الممكنة.

6. السلمية.

كانت السلمية التامّة، إلى حدّ الاسترخاء والأجواء الاحتفالية؛ أكبر أسباب النّجاح لهذا الحراك، وسرعة تحقيق أهدافه، وتلاحق المتردّدين، بصفوفه، وتبنّي مطالبه، حتّى من طرف المعارضين له في البدء. لقد خرج الشعب بأعداد مليونية؛ لم تكسر زجاجة واحدة، ولم يحدث أيّ اعتداء لفظي أو جسدي ولو على شجرة، ناهيك عن إنسان، حتى أصبح مضرب المثل عند شعوب طالما وُصفت بالمتحضّرة. ما يدلّ على مبلغ الحسّ الوطني الحضاري العظيم الذي يتمتّع به الإنسان الجزائري.

7. الوحدة.

تجسّدت وحدة الشّعب في هذه الهبّة، في مظاهر أبرزها:

- اختصار مطالبه في أشياء واضحة وملحّة، ومرتبطة بجميع فئات الشّعب، وسيادته على وطنه الذي يعيش فيه. وتلك المطالب تتلخّص في ضرورة رحيل المجموعة التي عملت على إفساد البلاد والعباد، وفسح المجال بصورة حاسمة وغير قابلة للتراجع للشعب لكي يختار من يمثّله، ويتصرّف في مصالحه، بكلّ حرية وشفافية وعدالة.
- وحدة الأهداف التي تجسّدها الشعارات المرفوعة.
- عزل الدعوات الشاذة وتحجيمها وتجاهلها حتى عادت منسيّة، رغم محاولة البعض النفخ فيها، وتضخيمها.
- غياب المطالب الإيديولوجية، أو الفئوية، أو الجهوية، أو العرقية، أو القبلية.

8. إدراك المخاطر.

لقد أفصح الشعب الجزائري في حراكه المبارك عن وعي عميق بالمخاطر والمزالق المحتفّة بمسعاه، مبرهنا بذلك أنه استفادة من التجارب الماضية، وأنّ حراكه حراك عاقل، ليس حراكا أهوج، ومن تلك المخاطر:

- **العنف أو التخريب:**

رغم أنّ جهات مشبوهة راهنت لإفشال هذا الحراك وثنائه عن تحقيق مطالبه العادلة المشروعة، على استزلاله إلى العنف والاصطدام، إمّا بين بعض الفئات المشاركة فيه، وإمّا بينه وبين قوات الأمن وحفظ النظام التي كانت في غاية الانضباط والمسالمة أيض؛ كان الوعي الشبابي أبصر وأذكى وأسمى من أن يستجيب لتلك المحاولات البائسة.

- **التفرق والانقسام.**

كما كانت جموع الحراكيين في غاية الفيق بضرورة تجنّب الشعارات الجهوية، أو العرقية، أو الحزبية الضيقة، فحافظت على حسّها الوطني العالي بعيدًا عن النّعرات الجاهلية.

- **التدخل الأجنبي.**

عبّر شعبنا من خلال شعارات كثيرة جدًّا، وصريحة جدًّا، عن رفضه لأيّ تدخّل أجنبي من أيٍّ كان في الشأن الداخلي، واعتبر الحراكُ الشعبيُّ الأزمةَ عائليةً، ومؤقتةً، وأننا قادرون على تجاوزها بسلام. مع أنّ ذلك لا يتنافى مع الانفتاح وإدارة السياسة الخارجية والتعاون الدولي، لكن في الأطر القانونية الواضحة والمعلنة، وفي إطار السيادة الوطنية، ومصالح وتطلّعات الشعب الجزائري.

- **الغرور والاندفاع.**

9. المطالب المشروعة والمعقولة.

لم يرفع شعبنا إلاّ شعارات سائغة، ومطالب مشروعة، ليس فيها تعجيز، أو مبالغة، أو إخلال بالأمن، أو تعريض البلد لمخاطر دولية. وهذا من دلائل وعيه، وحسن فهمه.

ثالثا: الآفاق المستقبلية للحراك الجزائري:

1. عودة السلطة للأمة.
2. ترسيخ المبادئ التي قامت عليها الثورة التحريرية.
3. استرجاع القيم الحضارية، والعودة بها إلى سلّمها الطبيعي:
   - القيم الإيمانية.
   - القيم الأخلاقية.
   - قيمة الحرية، والتخلص من أشكال التبعية والوصاية الداخلية والخارجية.
   - قيمة العدل.
   - قيمة العلم.
   - قيمة العمل.
   - قيمة التعايش والحوار.
   - وغيرها من القيم التي تبني الدول القوية المزدهرة.
4. تحقيق النهضة والتنمية الشاملة.
5. بعث الوحدة المغاربية، والتكامل الإفريقي، في ظلّ مقوّمات الهوية الوطنية.
6. الانفتاح العالمي على التجارب الإنسانية والحضارية الرائدة.
7. تولية الأكفاء والأمناء.
8. تمكين الشباب الكفء والنزيه من مواقعه في بناء الجزائر القوية المزدهرة.

رابعا: رسائل وتوصيات:

1. رسالتنا للشعب الجزائري:

* أن يحافظ على وحدة مطالبه، وتماسك لحمته، ويحذر من النعرات الجهوية، والعرقية، والقبلية.

* يجب أن تبقى مطالب الشّعب محدّدة ضمن وحدوية حِراكه، وتجاوز خلافاته إلى ما بعد تحقيق الأهداف والمطالب المستعجلة.
* أن نتعامل مع اختلافاتنا الفكرية والإيديولوجية بمنطق الحوار الهادئ، من غير تخوين ولا اتهام، والشعب وحده سيختار وجهته الحضارية بشفافية.
* قبول الآخر، والتعايش معه لبناء الوطن، ونبذ ثقافة الإقصاء والتهميش.
* المرحلية في التغيير، والتدرّج في تحقيق المطالب، وتجنّب فكرة التغيير الجملي دفعة واحدة، فالتدرّج سنة كونية وتشريعية وواقعية.
* الاستماع إلى نصائح ذوي الخبرة والدراية.
* المحافظة على الأمن والسلم المجتمعي، وعدم الانزلاق إلى العنف مهما كانت الظروف.
* البعد عن ثقافة الانتقام والتشفي خارج إطار العدالة.
* الاستمرار في الحراك إلى غاية تحقيق كلّ المطالب المشروعة، والممكنة.

2. رسالتنا للعلماء والدعاة:

* أداء واجب البيان والتفهيم لما جاءت به الشريعة الإسلامية من أحكام وتصوّرات متعلّقة بحراكات الشعوب، وبناء الدول، والردّ على التغليطات والتلبيسات الصادرة عن غير المتحقّقين بالعلم الأصيل.
* تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة أو القاصرة عن دور العلماء والدعاة في العمل السياسي والاجتماعي في الأمة.
* تصحيح المفاهيم التقليدية عن علاقة الدولة بالمواطن، ودوره فيها، وتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الدولة المعاصرة.
* أداء واجب النصح والتوجيه، وبخاصة عند ملاحظة أيّ انحراف عن المسار الصحيح لهذا الحراك.
* المشاركة في النقاشات والندوات الحوارية حول واقع ومستقبل البلاد، وتصدّر المشهد الإعلامي بحيث لا يُترك خِلْواً من بيان الموقف الشّرعي الصحيح.
* التقرّب من الحركات الشبانية التي تقود الحراك، والتواصل معها بالوسائل العصرية المتداولة؛ لمعرفة مستوى طموحاتها، ومحاولة قراءة أهدافها، ومآلات أفعالها.
* التجمّع في هيئات وأطر جماعية لإبلاغ الموقف الشّرعي بوزن ثقيل، وبأشكال جماعية تكون أدعى للتأثير.

3. رسالتنا للنخب الثقافية والسياسية:

* تقديم المصلحة العليا للوطن، وترك المطامح الشخصية والحزبية.
* ترك المهاترات والخصومات.
* الاحترام المتبادل لجميع التيارات والتوجهات الوطنية.

* الحذر واليقظة ممّن يستهدف المساس بالوحدة الوطنية، أو الهوية الدينية والثقافية للشعب الجزائري.
* الإسهام الفعّال في البناء الفكري والثقافي عبر الملتقيات والندوات الفكرية.
* تثمين المبادئ والمثل العليا، ونبذ الأنانيات والمصالح الخاصة.
* البعد عن مواقع التهم، ومساومات الذمم، وبيع المبادئ.

4. رسالتنا للسلطة الانتقالية:

* أن تكون هذه السلطة وفق مطالب الحراك الشعبي.
* الاستجابة لمطالب الشعب كاملة غير منقوصة في التغيير العميق لمنظومة الحكم.
* أن تتعامل السلطة مع الشباب باعتبارهم فاعلين في حلّ الأزمة.
* التحذير من العواقب الوخيمة للالتفاف على هذه المطالب.
* تكريس قيم ثورة التحرير المجيدة، وبيان أوّل نوفمبر.
* ترسيخ مقوّمات الهوية الوطنية.
* تسريع عملية الانتقال السلس للسلطة في حدود المعقول، من غير إطالة لعمر المرحلة، والذي من شأنه أن يخلق إشكالات جديدة، وصراعات تعود بنا إلى نقطة البداية.
* لا يُتصوّر حلّ للأزمة أو تسيير راشد لقضايا الوطن، إلاّ بإشراك العلماء العاملين، والكفاءات الوطنية.

5. رسالتنا لمؤسسة الجيش:

* إننا إذْ نشيد بالموقف الرائد للمؤسّسة الجيش في مرافقة حراك الشعب الجزائري وحمايته؛ ندعو إلى الاستمرار على ذلك النهج، مع الالتزام بالمهام الدستورية.
* نضع أيدينا في يد مؤسسة الجيش لإحباط كلّ المؤامرات الداخلية والخارجية التي تستهدف بلادنا.
* الجيش والشعب "خاوة خاوة"، ولا يجوز بحال أن يحدث صدامٌ بينهما.
* الحرص على وحدة الجيش الشعبي الوطني، وكافة أجهزة الأمن الوطني، الذي هو ركيزة أساسية للبلاد، وهو الضمان لبقاء وحدة الشعب والبلاد.
* ندعو مؤسسة الجيش إلى أن تكون في مستوى الثقة التي وضعها فيها الحراك الشعبي، بحماية مكتسبات هذا الحراك، وتحقيق جميع مطالبه، ومنع أيّ التفاف على تلك المطالب، وذلك بأسلوب المرافقة الحكيمة، بعيدا عن تجاوز المهام الدستورية.

6. رسالة عامة لجميع الجزائريين:

أن يلجؤوا إلى الله متضرّعين داعين أن يحفظ البلاد والعباد، فالدعاء في مثل هذه الأوقات العصيبة هو سنّة رسولنا الكريم ﷺ.